

الْبِنُوَّةُ

عناصر الموضوع

٣٤٦	مفهوم البنوة
٣٤٧	البنوة في الاستعمال القرآني
٣٤٨	الألفاظ ذات الصلة
٣٥٠	البنوة بين الفتنة والنعمة
٣٦٢	حقوق الأبناء
٣٦٥	واجبات الأبناء

مفهوم البنوة

أولاً: المعنى اللغوي :

ابنٌ: جمعه: أبناءٌ، وبنون «الولد الذكر». والابن: الولد، ولامه في الأصل منقلبة عن واوٍ عند البعض، وقيل في معتل الياء: الابن الولد، فعلٌ محذوفة اللام مجتلبٌ لها ألف الوصل، وإنما قضى أنه من الياء؛ لأن بنى يبنى أكثر في كلامهم من يينو، والجمع أبناء. والاسم البنوة، فالبنوة مصدر الابن. يقال: ابنٌ بين البنوة. ويقال: تبنيته أي ادعيت بنوته. وتبناه: اتخذه ابناً^(١)، وسمي بذلك لأنه بناءٌ للأب، فإن الأب هو الذي بناه، وجعله الله بناءً في إيجاده، ومؤنثه ابنة وبنات، وجمعه بنات^(٢).

ثانياً: المعنى الاصطلاحي:

قال فيه الراغب: «يقال لكل ما يحصل من جهة شيء أو من تربيته، أو بتفقدته أو كثرة خدمته له أو قيامه بأمره: هو ابنه»^(٣). وذكر بعض المفسرين كالشوكاني قوله: «الابن: هو أخص القرابة، وأولاهم بالحماية، والدفع، والنفع، فإذا لم يتنفع، فغيره من القرابة والأعوان بالأولى»^(٤)، وقال فيه الشعراوي: «الابن هو الإنسان الوحيد في الوجود الذي يود أبوه أن يكون الابن أفضل وأحسن حالاً منه، ويتمنى أن يعوض ما فاتته في نفسه في ولده، ويتدارك فيه ما فاتته من خير»^(٥).

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٨٩/١٤.

(٢) انظر: المفردات، الراغب الأصفهاني، ص ٦٢-٦٣.

(٣) المفردات، ص ١٤٧.

(٤) فتح القدير، ١٢٣/٤.

(٥) تفسير الشعراوي، ١١٦٣٦/١٩.

البنوة في الاستعمال القرآني

وردت صيغ مادة «بنو» الدالة على بنوة الأبناء في القرآن الكريم (١٦٢) مرة^(١).
والصيغ التي وردت هي:

الصيغة	عدد المرات	المثال
المفرد	٤٠	﴿وَنَادَى نُوحٌ أُمَّتَهُ وَمَا كَانُ فِي مَعْرَظٍ﴾ [هود: ٤٢]
المثنى	٢	﴿وَأَقْبَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾ [المائدة: ٢٧]
الجمع	١٢٠	﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾ [الصافات: ١٤٩]

وجاءت مادة (بنو) في القرآن الكريم بمعناها اللغوي، وهو الشيء يتولد عن الشيء، كابن الإنسان وغيره^(٢).

قال الله تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].
أي: وحلائل أبنائكم الذين ولدتموهم^(٣).

(١) انظر: المعجم المفهرس، محمد فؤاد عبد الباقي ص ١٣٦ - ١٣٩.

(٢) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس ١ / ٣٠٣.

(٣) انظر: جامع البيان، الطبري ٦ / ٥٦٠.

الألفاظ ذات الصلة

١ الولد:

الولد لغةً:

الولد: كل ما ولد، ويطلق على الذكر والأنثى، والمثنى والجمع، وجمعه: أولادٌ، ولد الشيء من الشيء: أنشأه وأنتجه^(١).

الولد اصطلاحًا:

قال الراغب: «الولد: المولود. يقال للواحد والجمع والصغير والكبير»^(٢).

الصلة بين الولد والابن:

١. أن الابن يفيد الاختصاص ومداومة الصحبة، ولهذا يقال الناس بنو آدم؛ لأنهم منسوبون إليه، وكذلك بنو إسرائيل.

٢. الابن في كل شيء صغير فيقول الشيخ للشاب: يا بني، ويسمي الملك رعيته الأبناء.

٣. الولد يقتضي الولادة، ولا يقتضيها الابن، والابن يقتضي أبا، والولد يقتضي والدًا، ولا يسمى الإنسان والدًا إلا إذا صار له ولد.

٤. يطلق اسم الولد حقيقة في ولد الصلب، واستعمال الابن والولد في ابن الابن مجاز.

٥. يطلق الابن على الذكر، ويطلق الولد على الذكر والأنثى، والنسل والذرية يقع على الجميع^(٣).

٢ الطفل:

الطفل لغةً:

الطاء والفاء واللام أصله المولود الصغير؛ يقال هو طفلٌ، والأنثى طفلة^(٤).

الطفل اصطلاحًا:

الولد الصغير من الإنسان والدواب. وقيل ويبقى هذا الاسم له حتى يميز^(٥).

(١) انظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ٣/ ٢٨١.

(٢) المفردات، ص ٨٨٣.

(٣) انظر: الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١/ ١٢، الكلبيات، أبو البقاء الكفوي، ص ٢٧.

(٤) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، ٣/ ٣٢٢.

(٥) انظر: التوقيف، المناوي، ص ٢٢٧.

الصلة بين الطفل والابن:

يكون الابن طفلاً في فترة عمرية معينة، فالطفل يطلق على المولود منذ أن يولد إلى أن

يميز.

٣ الصبي:

الصبي لغةً:

يقال: رأيت في صباه أي في صغره، والصبي: من لدن يولد إلى أن يفطم، والجمع أصبيّة وصبوة وصيبة^(١).

الصبي اصطلاحاً:

قال الراغب: «الصبي: من لم يبلغ الحلم»^(٢).

الصلة بين الصبي والابن:

يكون الابن صبيّاً في فترة عمرية معينة، فالصبي يطلق على الإنسان منذ أن يميز إلى أن

يبلغ الحلم.

٤ الغلام:

الغلام لغةً:

«هو من حين يولد إلى أن يشيب، والجمع أغلمةً وغلمةً وغلماً»^(٣).

الغلام اصطلاحاً:

«يقع هذا الاسم على الصبي من حين يولد على اختلاف حالاته إلى أن يبلغ»^(٤).

الصلة بين الغلام والابن:

يكون الابن غلاماً حين تظهر عليه علامات البلوغ.

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ١٤ / ٤٥٠.

(٢) المفردات، ص ٤٧٥.

(٣) لسان العرب، ابن منظور، ١٢ / ٤٤٠.

(٤) الكلّيات، أبو البقاء الكفوي، ص ٦٧٢.

البنوة بين الفتنه والنعمه

أولاً: البنوة نعمة:

إن الأولاد نعمة عظيمة، وهبة من الله سبحانه قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِشَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكُورَ ۝٩١ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنِشَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ۝٩٢﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠].

كما أن من أعظم نعم الله على الإنسان في هذه الحياة نعمة الأولاد، فهم منحة إلهية، وهبة ربانية، يختص الله بها من يشاء من عباده ولو كان فقيراً، ويمنعها عن من يشاء من خلقه ولو كان غنياً، والأولاد نعمة يتضح من عدة أوجه:

١. إن من سنن الله تعالى في الأنبياء والرسل أن جعل لهم أزواجاً وذرية.

قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]. والله تعالى لا يختار لرسله إلا أكمل الأحوال وأفضلها.

قال ابن كثير رحمه الله: «وكما أرسلناك يا محمد رسولاً بشرياً، كذلك قد بعثنا المرسلين قبلك بشراً، يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق، ويأتون الزوجات،

ويولد لهم، وجعلنا لهم أزواجاً وذرية»^(١).
٢. حب الأبناء فطرة.

كما أن النفس الإنسانية مفطورة على حبهم وطلبهم، وقد ذكر سبحانه الأولاد في سياق ذكر النعم فقال سبحانه ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبِّيَ كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ ۝١٠١ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۝١٠٢ وَيُمَدِّدْ ذِكْرَ بَاقِي وَبَيْنَ وَجْهِكَ لَكَ جَنَّتْ وَيَجْعَلْ لَكَ أَهْلًا ۝١٠٣﴾ [نوح: ١٠-١٢].

٣. الأولاد زينة الحياة الدنيا.

قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦] فهم زهرتها، يخفون عن آبائهم متاعب الحياة وهمومها، وجودهم في البيت كالأزهار في الحدائق، يصفون عليهم البهجة والسرور، تسر الفؤاد مشاهدتهم، وتقر العين رؤيتهم، وتبتهج النفس بمحادثتهم، وهم بسملة الأمل، وأريج النفس، وريحان القلب، وهم أكبادنا التي تمشي على الأرض.

وقد توجه بعض الأنبياء إلى الله بالدعاء في أن يرزقه الولد وألا يدعه فرداً بلا خلف، فقال تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ۝٨٩﴾ [الأنبياء: ٨٩].

وقد أثنى الله على نبيه زكريا عليه السلام حيث قال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ۝٩٠﴾

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٤/ ٤٦٨.

[مريم: ٣] والنداء هنا بمعنى الدعاء.

فالولد نعمة ومتعة من متع هذه الحياة، وهم كما قال عنهم الأحنف بن قيس: «ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة، وسمااء ظليلة»^(١)

ومن تمام النعمة على أهل الجنة أن يلحق الله تعالى بهم ذريتهم وإن قصر عملهم، قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَآلَبَعَثْنَهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ لِّقَنَّا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا آَلَتْهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ۝٦٦﴾ [الطور: ٢١].

قال ابن كثير رحمه الله: «يخبر تعالى عن فضله وكرمه وامتنانه ولطفه بخلقه وإحسانه، أن المؤمنين إذا اتبعتهم ذرياتهم في الإيمان يلحقهم بأبائهم في المنزلة، وإن لم يبلغوا عملهم لتقر أعين الآباء بالأبناء عندهم في منازلهم، فيجمع بينهم على أحسن الوجوه بأن يرفع الناقص العمل بكامل العمل، ولا ينقص ذلك من عمله ومنزلته للتساوي بينه وبين ذاك»^(٢).

ومن دعاء الملائكة للمؤمنين قوله سبحانه: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝٨﴾ [غافر: ٨].

ومع هذا تكون النعمة ممزوجة بالفتنة،

(١) انظر: زهر الآداب، أبو إسحاق القيرواني، ٦٣/١.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٤٣٣/٧.

قال الله تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤].

قال ابن كثير رحمه الله: «يخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين، فبدأ بالنساء؛ لأن الفتنة بهن أشد...، وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة فهو داخل في هذا، وتارة يكون لتكثير النسل، وتكثير أمة محمد صلى الله عليه وسلم ممن يعبد الله وحده لا شريك له، فهذا محمود ممدوح»^(٣)

يقول الله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ۝٦٥﴾ [الكهف: ٤٦].

يقول الله تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثُ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِ ۝١٤﴾ [آل عمران: ١٤].

يقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْتُ لَهُ مَا لَمْ مَمْدُودًا ۝١٢ وَبَيْنَ شُهُودًا ۝١٣﴾ [المدثر: ١٢-١٣].

فالأولاد هبة من الله للإنسان يسر الفؤاد بمشاهدتهم وتقر العين برؤيتهم وتبتهج النفس بمحادثتهم فهم زهرة الحياة الدنيا وزيتها، ولكي نعرف قيمة هذه النعمة لننظر

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١٩/٢ باختصار.

يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمَخْلُوقَةُ قُلْ لِلَّهِ الْمُلْكُ وَلَهُ الْغَايَةُ ۖ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ ۚ يَذْهَبْ عَنْكَ مَا فِي ظُنُونِكَ ۚ إِنَّكَ عِنْدَ رَبِّكَ لَفِي حَقٍّ ۚ

[مريم: ٧٧].

قال القرطبي رحمه الله: إنما كان المال والبنون زينة الحياة الدنيا؛ لأن في المال جمالاً ونفعاً، وفي البنين قوة ودفعاً، فصارا زينة الحياة الدنيا^(١).

وقال السعدي رحمه الله: «أخبر تعالى أن المال والبنين، زينة الحياة الدنيا؛ أي: ليس وراء ذلك شيء، وأن الذي يبقى للإنسان وينفعه ويسره: الباقيات الصالحات»^(٢).

فالمال والبنون زينة الحياة، والإسلام لا ينهى عن التمتع بالزينة في حدود الطيبات. ولكنه يعطيها القيمة التي تستحقها الزينة في ميزان الخلود ولا يزيد.

إنهما زينة ولكنهما ليستا قيمة؛ فما يجوز أن يوزن بهما الناس ولا أن يقدرُوا على أساسهما في الحياة؛ إنما القيمة الحققة للباقيات الصالحات من الأعمال والأقوال والعبادات^(٣).

وإن من وجوه الإعجاز البياني في القرآن الكريم أن كل لفظة موضوعة بما يتناسب مع سياقها وموضوعها، فترى الكلمة قدمت في موضع وأخرت في موضع آخر تناسباً مع سياقها وموضوعها وغرضها، فليس التقديم والتأخير والتكرار عبثاً أو هذراً، ومن ذلك

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٠ / ٤١٣.

(٢) تيسير الكريم الرحمن ٤٧٩.

(٣) انظر: في ظلال القرآن ٤ / ٢٢٧٢.

فيمن حرمها ممن ابتلاه الله بالعقم كيف يبدل المستحيل لعله أن يظفر ولو بطفل واحد ليملاً عليه دنياه بهجة وسروراً.

كما أن الأموال والأولاد نعمة يسبغها الله على عبد من عباده؛ حين يوفقه إلى الشكر على النعمة، والإصلاح بها في الأرض، والتوجه بها إلى الله؛ فإذا هو مطمئن الضمير، ساكن النفس، واثق من المصير؛ فكلما أنفق احتسب وشعر أنه قدم لنفسه ذخراً، وكلما أصيب في ماله أو بنه احتسب؛ فإذا السكينة النفسية تغمره. والأمل في الله يسري عنه.

ولقد قرن الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم الأموال والأولاد في أربعة وعشرين موضعاً قدمت فيها الأموال على الأولاد، وفي موضعين قدم الأولاد على الأموال. وإن المتأمل في الحكم والأسرار ليستتج أن المال والبنون زينة وتفاخر في الحياة الدنيا.

قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

وقال سبحانه: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ زِينَتُهُمْ وَتَفَاخُرُ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [الكهف: ٣٤].

وقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ

كَبِيرًا ﴿٣١﴾ [الإسراء: ٣١].

وفي سورة الأنعام قدم رزق الآباء: ﴿وَلَا تَقُولُوا أَوْلَدَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِنَّهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١].

والسر في ذلك أن قتل الأولاد في سورة الإسراء كان خشية وقوع الفقر بسببهم، فقدم تعالى رزق الأولاد. وفي سورة الأنعام كان قتلهم بسبب فقر الآباء فعلا، فقدم رزق الآباء. فلهذا در التزيل ما أروع أسرارها! (١)

إن ستة الأنبياء والفضلاء التحرز في الدعاء بطلب الولد: فهذا زكريا عليه الصلاة والسلام تحرز فقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨]. وقال: ﴿وَجَعَلَهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾ [مريم: ٦]. وتحرز إبراهيم فقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ الصَّالِحِينَ﴾ [الصافات: ١٠٠].

وتحرز المؤمنون فقالوا ما حكى الله تعالى عنهم، ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتَنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

وتحرز الرسول صلى الله عليه وسلم في دعوته لأنس بن مالك رضي الله عنه فدعا له بالبركة في ماله وولده فقال: (اللهم أكثر ماله وولده وبارك له في ما أعطيته) (٢).

(١) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٤ / ١٩٨٢.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء بكثرة المال مع البركة، رقم ٦٣٧٨.

قوله تعالى في آية الكهف: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

ونظير ذلك قوله تعالى في آية التغابن: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥].

في حين أنك تجد تقديم البنين على المال في آية آل عمران في قوله تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْأَفْئِدَةِ﴾ [آل عمران: ١٤].

والحكمة في هذا التأخير وذاك التقديم أن السياق يقتضيه، فنجد تقديم المال على الولد حيث تكون الفتنة والإغراء والزينة والاستعانة، وذلك لأن المال قوام الحياة والزينة أشد فتنة من فتنة الولد فقدم عليه.

وحينما يكون السياق عن الحب والمحبة يقدم الولد على المال لأنه الأحب إلى الرجل، ولذلك تجد تقديمه على المال في آية آل عمران حيث قال الله تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْأَفْئِدَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْفَرِ وَالْعَحْرَبِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾ [آل عمران: ١٤].

كما أن من دقائق التعبير القرآني في سورة الإسراء أنه تعالى قدم رزق الأبناء على الآباء: ﴿وَلَا تَقُولُوا أَوْلَدَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِتْنَةٌ إِنْ قُلْتُمْ كَانَ خِطَا

والولد إذا كان بهذه الصفة كان نفعاً لأبويه في الدنيا والآخرة، وخرج من حد العداوة والفتنة إلى حد المسرة والنعمة.

ثانياً: البنية فتنة:

ورد التحذير من فتنة الأبناء في أكثر من موضع من القرآن الكريم منها قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: ١٥].

وقوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨].

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِن أَزْوَاجِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ فَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [١٤] ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤-١٥].

وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلَهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [٩]. [المنافقون: ٩].

والم تأمل في كلمة فتنة نجد أنها تحتمل معان منها:

الأول: أن الله يفتنكم بالأموال والأولاد بمعنى يختبركم، فانتبهوا لهذا، وحاذروا وكونوا أبداً يقظين لتنجحوا في الابتلاء

وتخلصوا وتتجددوا لله.

الثاني: أن هذه الأموال والأولاد فتنة لكم توقعكم بفتنتها في المخالفة والمعصية.

والفتنة ليست مذمومة في ذاتها؛ لأن معناها اختبار وامتحان، وقد يمر الإنسان بالفتنة وينجح؛ كأن يكون عنده الأموال والأولاد، وهم فتنة بالفعل فلا يغرر المال؛ بل إنه استعمله في الخير، والأولاد لم يصيبوه بالغرور بل علمهم حمل منهج الله، وجعلهم ينشؤون على النماذج السلوكية الصحيحة في الدين؛ لذلك فساعة يسمع الإنسان أي أمر فيه فتنة فلا يظن أنها أمر سيئ؛ بل عليه أن يتذكر أن الفتنة هي اختبار وابتلاء وامتحان، وعلى الإنسان أن ينجح مع هذه الفتنة؛ فالفتنة إنما تضر من يخفق ويضعف عند مواجهتها.

والكافرون لا ينجحون في فتنة الأموال والأولاد، ويأتي يوم لا يملكون فيه هذا المال، ولا أولئك الأولاد؛ وحتى إن ملكوا المال فلن يشتروا به في الآخرة شيئاً، وسيكون كل واحد من أولادهم مشغولاً بنفسه.

يقول الإمام البغوي عند تفسير آية التغابن: «وقال عطاء بن يسار: نزلت في عوف بن مالك الأشجعي، كان ذا أهل وولد، وكان إذا أراد الغزو بكوا إليه ورققه، وقالوا: إلى من تدعنا؟ فيرق لهم ويقيم،

فأنزل الله ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: ١٥].

بلاء واختبار وشغل عن الآخرة، يقع بسببها الإنسان في العظائم ومنع الحق وتناول الحرام^(١).

ويعلق سيد قطب رحمه الله على آية التغابن ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥].

ويقول: «التنبيه هنا إلى أن من الأزواج والأولاد من يكون عدوًا.. إن هذا يشير إلى حقيقة عميقة في الحياة البشرية، ويمس وشائج متشابكة ودقيقة في التركيب العاطفي فالأزواج والأولاد قد يكونون مشغلة وملهاة عن ذكر الله، كما أنهم قد يكونون دافعا للتقصير في تبعات الإيمان اتقاء للمتاعب التي تحيط بهم لو قام المؤمن بواجبه فلقي ما يلقاه المجاهد في سبيل الله! والمجاهد في سبيل الله يتعرض لخسارة الكثير، وتضحية الكثير كما يتعرض هو وأهله للعنت، وقد يحتمل العنت في نفسه ولا يحتلمه في زوجته وأولاده فيدخل ويجبن ليوفر لهم الأمن والقرار أو المتاع والمال! فيكونون عدوًا له، لأنهم صدوه عن الخير، وعوقوه عن تحقيق غاية وجوده الإنساني العليا^(٢).

ومن معان الفتنة في الأولاد أن تكون نقمة يصيب الله بها عبدًا من عباده؛ لأنه يعلم من أمره الفساد والدخل؛ فإذا القلق على الأموال والأولاد يحول حياته جحيمًا، وإذا الحرص عليها يؤرقه ويتلف أعصابه، وإذا هو ينفق المال حين ينفقه في ما يتلفه ويعود عليه بالأذى، وإذا هو يشقى بأبنائه إذا مرضوا ويشقى بهم إذا صحوا. وكم من الناس يعذبون بأبنائهم لسبب من الأسباب! وهؤلاء الذين يملكون الأموال ويرزقون الأولاد، يعجب الناس ظاهرها، وهي لهم عذاب^(٣)

وتظهر معالم الفتنة بالأولاد في الصور الآتية:

١. الانشغال بها عن الآخرة، والاستعداد لها.

فالتفريط في الصالحات، والحرص على المال والأولاد والمحبة الشديدة لهما تدفع إلى الوقوع في المحرمات، التحاسد والتدابير والتباغض، التقاتل على الدنيا وأموالها. ومعها الوقوع في صفتين ذميتين بسبب الأموال والأولاد هما: البخل والجبن. وقد نبه الرسول صلى الله عليه وسلم عليهما بقوله: (إن الولد مبخله مجبنة)^(٤).

والبخل يدفع إلى الوقوع في المال

(٣) انظر: المصدر السابق ٣/ ١٦٦٦.

(٤) المسند الجامع ٢٧/ ١٥٣.

(١) معالم التنزيل ٨/ ١٤٣.

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب ٤/ ٢٢٧٤.

الحرام، وإلى أن تمنع الحقوق الواجبة، وهذا هو الشح المذموم الذي قال الله تعالى عنه: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦].

٢. البغي والتكبر على الناس.

قال الله عز وجل: ﴿وَلَوْ سَـَّطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٌ﴾ [العلق: ٦-٧].

كما أن هناك من الناس من يعذب بماله وولده في الدنيا قبل الآخرة، وتتحول عنده الأمور التي يحبها الناس ويحرصون على تكثيرها من كونها مصدر نعمة وسعادة إلى أن تكون مصدر نقمة وشقاء وعذاب.

وصدق الله العظيم: ﴿وَلَا تُحِبِّكَ أَمْوَالُكَ وَأَوْلَادُكَ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٨٥].

وهذه الآية وإن كانت في المنافقين الكافرين إلا أنه يمكن الاستشهاد بها في هذا المقام للحذر من هذه النهاية. (١) ولقد حذر الله سبحانه وتعالى من هذه الفتنة في آيتي الأنفال والتغابن.

(١) انظر: ففروا إلى الله. أبو زر القلموني، ص ٢١٦

قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَاوَلَكُمُ وَأَوْلَدُكُمْ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا آمَاوَلَكُمُ وَأَوْلَدُكُمْ فَتَنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التغابن: ١٥].

وكلمة ﴿فَتَنَةٌ﴾ تأتي في مثل هذه الموارد بمعنى وسيلة الامتحان، والحقيقة أن أهم وسيلة لامتحان الإيمان والكفر والشخصية وفقدانها وميزان القيم الإنسانية للأفراد هي (المال والأولاد). فكيفية جمع المال وكيفية إنفاقه والمحافظة عليه.

وميزان التعلق به ميزان لامتحان البشر، فكم من أناس يلتزمون بظاهر العبادة وشعائر الدين حتى المستحبات يلتزمون بأدائها، لكنهم إذا ما ابتلوا بقضية مالية تراهم ينسون كل شيء، ويدعون الأوامر الإلهية، ومسائل الحق والعدل والإنسانية جانباً، هذا من جانب المال.

أما عن الأبناء فهم ثمار قلب الإنسان وبراعم حياته المتفتحة، ولهذا نجد الكثير من الناس المتمسكين بالدين والمسائل الأخلاقية والإنسانية لا يراعون الحق والدين بالنسبة للمسائل المتعلقة بمصلحة أبنائهم، فكان ستاراً يلقى على أفعالهم فينسون كل الأمور ويصير جبههم لأبنائهم سبباً ليحلوا الحرام ويحرموا الحلال، ومن

الأولاد والأزواج عدوًا للمؤمنين في إيمانهم، حيث يحملونهم على ترك الإيمان بالله أو ترك بعض الأعمال الصالحة أو اقتراف بعض الكبائر الموقفة، وربما أطاعوهم في بعض ذلك شفقة عليهم وحبًا لهم، فأمرهم الله بالحذر منهم.

فعن أبي جعفر رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] «وذلك أن الرجل إذا أراد الهجرة تعلق به ابنه وامرأته وقالوا: نشدك الله أن تذهب عنا فنضجع بعدك، فمنهم من يطيع أهله فيقيم، فحذرهم الله من أبنائهم ونسائهم ونهاهم عن طاعتهم، ومنهم من يمضي ويذرهم ويقول: أما والله لئن لم تهاجروا معي ثم جمع الله بيني وبينكم في دار الهجرة لا أنفعكم بشيء أبدًا»^(١).

٤. منع الأبناء عن ذكر الله.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المناقون: ٩].

فلقد خاطب سبحانه المؤمنين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي لا تشغلكم أي: عن الصلوات الخمس المفروضة.

(١) انظر: السيرة النبوية، ابن هشام ص ٢٧١

أجل توفير المستقبل لأبنائهم يمنعون كل حق ويقدمون على كل منكر، فيجب علينا الاعتصام بالله العظيم في هذين الميدانين العظيمين للامتحان، وأن نحذر بشدة، فكم من أناس زلت أقدامهم وسقطوا فيهما وظلت لعنة التأريخ تلاحقهم أبدًا، فإذا زلت لنا قدم يومًا وجب علينا الإسراع إلى تصحيح المسير.

٣. تحول الأبناء إلى أعداء

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا فَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التغابن: ١٤].

ربما يكون من الأولاد والنساء من هو عدو للإنسان، فيجب الحذر منهم.

ومعنى ﴿مِنْ﴾ في ﴿مِنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾ للتبعية، وسياق الخطاب بلفظ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وتعليق العداوة بهم يفيد التعليل أي أنهم يعادونهم بما أنهم مؤمنون، والعداوة من جهة الإيمان لا تتحقق إلا باهتمامهم أن يصرفوهم عن أصل الإيمان، أو عن الأعمال الصالحة كالانفاق في سبيل الله والهجرة من دار الكفر، أو أن يحملوهم على الكفر، أو المعاصي الموقفة كالبخل عن الانفاق في سبيل الله شفقة على الأولاد والأزواج، والغضب واكتساب المال من غير طريق حله. فالله سبحانه يعد بعض

وقيل. ذكر الله جميع طاعاته، عن أبي مسلم. وقيل: ذكره شكره على نعمائه والصبر على بلائه والرضا بقضائه، وهو إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يغفل المؤمن عن ذكر الله في بؤس كان أو نعمة، فإن إحسانه في الحالات لا ينقطع، ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ أي من يشغله ماله وولده عن ذكر الله ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ هُمُ جَزَاءُ الْيُسُفَىٰ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

فإن كثرة الأولاد والأموال لا تعني القرب من الله. وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ﴾، خطاب إلى عامة الناس من الكفار وغيرهم، والوجه فيه أن ما ذكره من الحكم - حكم الأموال والأولاد - سواء في ذلك المؤمن والكافر، فالمال والولد إنما يؤثران أثرهما الجميل إذا كان هناك إيمان وعمل صالح وإلا فلا يزيدان الإنسان إلا وبالاً.

كما تكون الأموال والأولاد استدراج وإملاء للكافرين ليزدادوا إثماً.

قال تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ۖ سُلَّاحٌ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ ۚ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥ - ٥٦].

وعن قتادة رحمه الله قال: (مكر - والله

- بالقوم في أموالهم وأولادهم فلا تعتبروا الناس بأموالهم وأولادهم ولكن اعتبروهم بالإيمان والعمل الصالح) (١).

وذلك لأنهم استخدموا أموالهم وأولادهم لأجل الطغيان والاستكبار عن الحق؛ كما قال تعالى: ﴿أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ﴾ [القلم: ١٤].

وأغروا بهما الناس وصدوهم عن سبيل الله؛ كما قال تعالى: عن قوم نوح ﴿وَاتَّبِعُوا مَن أَمْرَزَهُ مَالُهُ، وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ [نوح: ٢١].

فذكر أنهم أهل أموال وأولاد؛ إيماء إلى أن ذلك سبب نفاذ قولهم في قومهم واثمار القوم بأمرهم؛ فأموالهم إذ أنفقوها لتأليف أتباعهم، وأرهبوا بأولادهم من يقاومهم، والمعنى: واتبعوا أهل الأموال والأولاد التي لم تزدتهم تلك الأموال والأولاد إلا خساراً؛ لأنهم استعملوها في تأييد الكفر والفساد فزادتهم خساراً إذ لو لم تكن لهم أموال ولا أولاد لكانوا أقل ارتكاباً للفساد (٢).

الأموال والأولاد اختبار وامتحان في الدنيا، قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأفقال: ٢٨].

فهذا تنبيه على الحذر من الخيانة التي يحمل عليها المرء حب المال؛ وهي خيانة

(١) انظر: الدر المشور، السيوطي ١٠ / ٥٨٢.

(٢) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢٩ / ١٩٢.

الحرام ويرغبه في القصد والاعتدال، ويتكلف العناء في حفظها، وتتنازع الأهواء في إنفاقها، ويفرض عليه الشارع فيها حقوقاً معينة وغير معينة: كالزكاة ونفقات الأولاد والأزواج وغيرهم. ويقول الحق سبحانه عن هذا المغتر بالمال والأولاد وهو كافر بالله: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾، وهذا مصير يليق بمن يقع في خديعة نفسه بالمال أو الأولاد^(٣).

وقال السمرقندي رحمه الله: «إنما ذكر الأموال والأولاد؛ لأن أكثر الناس يدخلون النار لأجل الأموال والأولاد، فأخبر الله تعالى أنه لا ينفعهم في الآخرة؛ لكيلا يفني الناس أعمارهم لأجل المال والولد؛ وإنما ذكر الله تعالى الكفار، لكي يعتبر بذلك المؤمنون»^(٤).

فعلى العاقل أن يعتبر بالآيات ولا يغتر بكثرة الأعداد من الأموال والأولاد وعدم اجتهداه؛ لمعاده فإن الله يمتعه قليلاً ثم يضطره إلى عذاب غليظ^(٥).

الأموال والأولاد قد تقعد المسلم عن العمل لدين الله والاستجابة خوفاً وبخلاً. والحياة التي يدعو إليها الإسلام حياة كريمة، لا بد لها من تكاليف، ولا بد لها من تضحيات؛ لذلك يعالج القرآن هذا الحرص

الغلول وغيرها؛ فتقديم الأموال لأنها مظنة الحمل على الخيانة في هذا المقام، وعطف الأولاد على الأموال لاستيفاء أقوى دواعي الخيانة فإن غرض جمهور الناس في جمع الأموال أن يتركوها لأبنائهم من بعدهم.

وجعل نفس (الأموال والأولاد) فتنة لكثرة حدوث فتنة المرء من جراء أحوالهما؛ مبالغة في التحذير من تلك الأحوال وما ينشأ عنها، فكان وجود الأموال والأولاد نفس الفتنة، وعطف قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ على قوله: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فَتْنَةٌ﴾ للإشارة إلى أن ما عند الله من الأجر على كف النفس عن المنهيات هو خير من المنافع الحاصلة عن اقتحام المناهي لأجل الأموال والأولاد^(١).

والفتنة: هي البلاء والمحنة؛ لأنهم يوقعون في الإثم والعقوبة، ولا بلاء أعظم منهما، وقدمت الأموال على الأولاد لأنها أعظم فتنة^(٢).

إن فتنة الأموال والأولاد عظيمة لا تخفى على ذوي الألباب؛ إذ أموال الإنسان عليها مدار معيشتة وتحصيل رغائبه وشهواته، ودفع كثير من المكاره عنه؛ من أجل ذلك يتكلف في كسبها المشاق ويركب الصعاب ويكلفه الشرع فيها التزام الحلال واجتناب

(٣) انظر: تفسير الشعراوي ١١٤٢

(٤) انظر: تفسير السمرقندي ١ / ٢٢١.

(٥) انظر: روح البيان، إسماعيل حقي ١ / ١٢.

(١) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور ٩ / ٧٩.

(٢) انظر: البحر المحیط، أبو حيان ٨ / ٢٠٩.

بالتنبيه إلى فتنة الأموال والأولاد - فهي موضع ابتلاء واختبار وامتحان - وبالتحذير من الضعف عن اجتياز هذا الامتحان، ومن التخلف عن دعوة الجهاد وعن تكاليف الأمانة والعهد والبيعة؛ واعتبار هذا التخلف خيانة لله والرسول، وخيانة للأمانات التي تضطلع بها الأمة المسلمة في الأرض؛ وهي إعلاء كلمة الله وتقرير ألوهيته وحده للعباد، والوصاية على البشرية بالحق والعدل ومع هذا التحذير التذكير بما عند الله من أجر عظيم يرجح على الأموال والأولاد، التي قد تقعد الناس عن التضحية والجهاد^(١).

فإذا انتبه القلب إلى موضع الامتحان والاختبار، كان ذلك عونًا له على الحذر واليقظة والاحتياط؛ أن يستغرق وينسى ويخفق في الامتحان والفتنة. ثم لا يدعه الله بلا عون منه ولا عوض... فقد يضعف عن الأداء بعد الانتباه؛ لثقل التضحية وضخامة التكليف وبخاصة في موطن الضعف في الأموال والأولاد؛ إنما يلوح له بما هو خير وأبقى، ليستعين به على الفتنة ويتقوى.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾. إنه سبحانه هو الذي وهب الأموال والأولاد... وعنده وراءهما أجر عظيم لمن يستعلي على فتنة الأموال والأولاد، فلا يقعد أحد إذن عن

تكاليف الأمانة وتضحيات الجهاد^(٢). ومن أجل ذلك حذر الله المؤمنين من الاشتغال بالأموال والأولاد عن ذكره فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

خص الأموال والأولاد بتوجه النهي عن الاشتغال بها اشتغالًا يلهي عن ذكر الله؛ لأن الأموال مما يكثر إقبال الناس على إنمائها والتفكير في اكتسابها؛ بحيث تكون أوقات الشغل بها أكثر من أوقات الشغل بالأولاد. ولأنها كما تشغل عن ذكر الله بصرف الوقت في كسبها ونمائها، تشغل عن ذكره أيضًا بالتذكير لکنزها؛ بحيث ينسى ذكر ما دعا الله إليه من إنفاقها.

وأما ذكر الأولاد فهو إدماج؛ لأن الاشتغال بالأولاد والشفقة عليهم وتدبير شؤونهم وقضاء الأوقات في التأنس بهم من شأنه أن ينسي عن تذكر أمر الله ونهيه في أوقات كثيرة فالشغل بهذين أكثر من الشغل بغيرهما.

وفيه أن الاشتغال بالأموال والأولاد الذي لا يلهي عن ذكر الله ليس بمذموم^(٣). وهنا نلاحظ أنه قدم في سورتي آل عمران والتوبة البنون على الأموال، قال تعالى في

(٢) انظر: المصدر السابق ٣ / ١٥١٧

(٣) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور ٢٨ / ٢٢٥

(١) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب ٣ / ١٤٩٧

الأموال^(١). فالفتنة بالمال أكثر؛ لأنه يعين على تحصيل الشهوات المحرمة بخلاف الأولاد، فإن الإنسان قد يفتن بهم ويعصي الله من أجلهم، ولكن الفتنة بالمال أكثر وأشد، ولهذا بدأ سبحانه بالأموال قبل الأولاد كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ﴾ [سبأ: ٣٧]. وقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥].

وقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

آل عمران: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾ [آل عمران: ١٤].

وقال في التوبة: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤].

فعندما يذكر سبحانه الحب الفطري يؤخر الأموال؛ لأن الأموال تترك للأبناء؛ يعمل ويكد ويعلم أنه ميت ويترك الأموال للأبناء.

أما في مواطن الإلهاء فقدّم الأموال على الأولاد مع أن حب الأولاد أكثر لكن الإلهاء بالمال يكون أكثر؛ لذا قدّم الأموال على الأولاد للتحذير.

قال أبو حيان رحمه الله: (لما كان المال في باب المدافعة والتقرب والفتنة أبلغ من الأولاد قدم، بخلاف قوله تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ﴾؛ فإنه ذكر هنا حب الشهوات، فقدّم فيه البنين على ذكر

(١) انظر: البحر المحيط، أبو حيان ٢ / ٢٩٥.

حقوق الأبناء

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾

[النساء: ١].

الأولاد أمانة ومسؤولية عند الوالدين، كلفهما الله بحفظها ورعايتها، وأوصاهما بتربيتهم تربية صالحة في دينهم ودنياهم، وهم أولى الناس بالبر وأحقهم بالمعروف، والأبوان مسؤولان بين يدي الله عن تربية أبنائهم، قال صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالرجل راع في بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، وهي مسؤولة عن رعيته)^(١)

وما دام الأولاد نعمة وممتعة وزينة، فإن الإسلام رتب لهؤلاء الأبناء حقوقاً من قبل الآباء، وهي حقوق تقضي بها الفطرة السوية، ولكن الإسلام مع هذا وضع الضوابط والقواعد التي تحافظ عليها، وتحول دون التفریط فيها أو إساءة القيام بها^(٢)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، ٥/٢، رقم ٨٩٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، ١٤٥٩/٣، رقم ١٨٢٩.

(٢) انظر: حقوق الأولاد قبل الوالدين، بحث

والعناية بها في ظلال القرآن والسنة، منذ كان نطفة ثم جنينا ثم بعد الولادة حتى البلوغ، ومنها حق النسب، وحق اختيار الاسم الحسن، وحق الرضاع والحضانة، وحق التربية، وحق النفقة، وغيرها مذكرا أنه تعالى خلق الجميع من نفس واحدة نصت عليه الآية السابقة.

وعندما أرسل الله تعالى الرسل جعل لهم أزواجاً وذرية، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَحَقَّقْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

وقد بين القرآن الكريم أن الأبناء زينة الحياة الدنيا ومتاعها، قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «المال والبنون حرث الدنيا والأعمال الصالحة حرث الآخرة، وقد يجمعها لأقوام».

وأخبرنا المولى تعالى أن بعض الأنبياء توجه إليه بالدعاء في أن يرزقه الولد وألا يدعه فرداً بلا خلف، فقال تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ ۖ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٩].

وقد أثنى الله على نبيه زكريا عليه السلام حيث قال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ يَدَّاءُ خَفِيًّا﴾

أعده د. عبد الحميد الأنصاري، بحولية كلية الشريعة، جامعة قطر، العدد الثاني عشر ١٤١٥هـ، ص ٣١١.

[مريم: ٣]. والنداء هنا بمعنى الدعاء.

أولاً: حقوق مادية:

١. حق الحياة.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ سُئِلَتْ ۖ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ۖ﴾ [التكوير: ٨-٩].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ۖ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۚ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ۝﴾ [النحل: ٥٨-٥٩].

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ۖ مِنْ أَمَلِكُمْ لَنَحْضَ نَزْدُكُمْ وَيَسَاءَ لِمِثْلِهِمْ ۖ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَجْزِي رَقَبَةً مُؤْمِنَةً وِدِيَّةً مُسَلَّماً إِلَىٰ أَهْلِيهِ ۖ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ۖ﴾ [النساء: ٩٢].

والإجهاض من أنواع قتل الولد، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ سُئِلَتْ ۖ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ۖ﴾ [التكوير: ٨-٩].

وفي الحديث الصحيح سئل عليه الصلاة والسلام أي الذنب أعظم؟ قال (أن تجعل لله نداً وهو الذي خلقك، ثم قيل أي؟ قال: أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك) (١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب (فلا تجعلوا لله أندادا)، ١٨/٦، رقم ٤٤٧٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب،

وأن الله سبحانه وتعالى حينما أمر النبي أن يبيع النساء بايعهن على أن: ﴿لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢].

٢. حق رضاعة الطفل.

قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَاكِرُ وَادَّةً يَوْلَدَهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يَوْلَدُوهَا ۚ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ۚ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۚ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا بَيْنَكُمْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ وَالْقَوْلُ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝﴾ [البقرة: ٢٣٣].

ومنه إحصاء مرضعة إذا لم ترض الأم المطلقة أن ترضع طفلها.

قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَتَضَوُّهُنَّ أَجُورَهُنَّ ۚ وَأَتَمِّرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمَ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَىٰ ۖ﴾ [الطلاق: ٦].

التشاور مع الأمهات في عملية الفطام، أي: الفصل التي يحكمها ألا تقل عن عامين.

وفي هذا قال تعالى ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٣. حق الإنفاق عليهم.

ويشمل الطعام والكسوة.

قال تعالى ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ

بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٤. حق الميراث.

وقد شرع الله عز وجل في ذلك نظاماً فريداً، يحفظ لكل ذي قرابة حقه دون نقص أو زيادة.

ثانياً: حقوق معنوية:

لقد عني القرآن بتنمية الشعور الفطري الذي ينشأ من خلال الرابطة الأسرية والمحافظة عليها وتقويتها فحدد دائرة معينة من الأقارب حرم فيها الزواج سمواً بهذه القرابة ووقاية لهذه القلوب المتألفة من شواهد الخصومة والبغضاء التي تنشأ من خلال الممارسات اليومية.

فقال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ

الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفُ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ

عَفُوًّا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣].

١. حق النسب.

فإن الإسلام يقرر حفظ الأنساب، لذلك أمر الله بالزواج وحرم السفاح.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شَهِدَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾﴾ [النور: ٦-٩].

كما قرر القرآن تحريم التبني في موضعين:

أحدهما: بسلوك النبي العملي ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤].

والآخر: توجيهي في قوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ، وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥].

كما منع الإسلام الزواج من زوجات الأبناء.

قال تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ

واجبات الأبناء

أوصى الله تعالى بالأبناء خيرًا، وأوجب لهم على أبائهم حقوقًا، منها معنوية؛ كتوقيرهما، والتلطف في مخاطبتهما، وعدم التأفف منهما، وأخرى ومادية؛ كالنفقة بالمعروف على الموسر.

وإن كان الله تعالى قد أمر: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا أَفِي وَلَا نَهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

فإنه يجمع بين الحق المعنوي والمادي للأبناء على الأبناء، وورد النص بأن لهم حقًا ثابتًا في أموال أبائهم، حيث إن حصولهم على هذا الحق وتمكينهم منه واجب مادي على الأبناء، وجعل ذلك لهم بمثابة الكسب الحلال الذي لا ينازعون في أخذه، ولا فضل ولا منة لأحد فيه عليهم يترك أثرًا معنويًا حسنًا في نفوسهم.

قال تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١].

أولاً: واجبات مادية:

وقد قضت الشريعة الغراء بأن للأب أن يأخذ من مال ابنه مقدار حاجته بكرامة وعزة نفس لا يتبعها أذى ولا منة، كيف وهو في ذلك إنما يأكل من كسبه الطيب، ويأخذ من حقه الثابت.

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن

مِنْ أَصْلَابِكُمْ [النساء: ٢٣].

دققوا في تشديد الإسلام على صفاء النسب، وعلى عدم اختلاط الأنساب.
٢. حق صلة الأرحام.

وقرر استمرارها بالبر والزيارة والتعهد والرعاية فقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٣٦].

وجعل قطيعتها من خصال الكافرين، ومن الفساد الذي نهى عنه الإسلام.

قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

٣. حق التربية.

ويتأكد هذا في أكثر من موضع، منها قوله تعالى: ﴿وَلَذَاقُ لِقْمَنَ لِابْنِهِ، وَهُوَ يَعْظُهُ يَنْتَ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

ولهذا فإن من أعظم الأعمال الترية الصحيحة للأبناء، لأنهم استمرار للمرء، وله صدقة جارية لا تنقطع.

إلى أن بعض أهل العلم ذهبوا إلى أن للأب الأخذ من مال ولده بدون قيد أو حد، لحاجته وفوق حاجته، سواء رضي بذلك الابن أم لم يرض.

قال الشوكاني رحمه الله في شرح حديث أم المؤمنين رضي الله عنها: «يدل على أن الرجل مشارك لولده في ماله، فيجوز له الأكل منه سواء أذن الولد أو لم يأذن، ويجوز له أيضًا أن يتصرف به كما يتصرف بماله، ما لم يكن ذلك على وجه السرف والسفه»^(٤).

واعترض على من ذهب هذا المذهب بما رواه الحاكم بإسناد صحيحه، وقال: هو على شرط الشيخين، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أولادكم هبة الله لكم، يهب لمن يشاء إناثًا، ويهب لمن يشاء الذكور، فهم وأموالهم لكم إذا احتجتم إليها)^(٥).

وإن كان العقل والاعتبار يشهدان لمذهب تقييد حق الأب في مال ابنه بمقدار الحاجة لا غير، إذ لو كان معنى قوله: (أنت ومالك لأبيك) على ظاهره وإطلاقه لاستحق الأب الاستئثار بمال ولده بعد وفاته

رجلاً قال: يا رسول الله إن لي مالاً وولداً، وإن أبي يريد أن يجتاح مالي. فقال عليه الصلاة والسلام: (أنت ومالك لأبيك)^(١).

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن لي مالاً، وإن والدي يحتاج إلى مالي، قال: (أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم، كلوا من كسب أولادكم)^(٢).

ولا فرق بين الأب والأم في أن لكل منهما الحق في أن يأخذ من مال ولده، لما روي عن عمارة بن عمير، عن عمته، أنها سألت عائشة رضي الله عنها: في حجري يتيم أفأكل من ماله؟ فقالت أم المؤمنين: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه)^(٣).

أما وقد تقرر ذلك فلا بد من الإشارة

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، ٧٦٩/٢، رقم ٢٢٩١.

وصححه الألباني في صحيح الجامع، ٣١١/١، رقم ١٤٨٦.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، ٢٦١/١١، رقم ٦٦٧٨.

وصححه الألباني في صحيح الجامع، ٣١١/١، رقم ١٤٨٧.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، أبواب الإجارة، باب في الرجل يأكل من مال ولده، ٢٨٨/٣، رقم ٣٥٢٨.

(٤) نيل الأوطار ٣٩/٥.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک، ٢٨٤/٢.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، رقم ٢٥٢٤.

واجبات معنوية:

قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَنًا ۚ إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۖ﴾

[الإسراء: ٢٣]

يتناول القرآن الكريم كيفية تعاظم الأبناء مع الوالدين، كشكل من أشكال العلاقات التي يبنها الإنسان في حياته، فهناك من يفتح على الله وعلى أجواء الصلاح في علاقته بهما، ليبقى معهما في خط الصلاح في شبابه، كما كان كذلك في طفولته، وهناك من يتغلق عن الله ويصم أذنيه عن سماع نداءهما الذي يدعوه إليه.

يقول تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَنًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

أن يحسن إليهما، وأن يتطلع، بعمق وانفتاح وإنسانية، إلى الجهد الذي بذلاه في تربيته، بما لم يذله أحد معه، ولم يقدمه إليه إنسان، ولا سيما الأم التي تتحمل الجهد الجسدي الشاق في حمله وولادته ورضاعه، ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾

[الأحقاف: ١٥].

فكان حملها له مشقة ومعاناة ثقيلة تواجه فيها حالة صحية صعبة، حيث يتغير مزاجها، ويضطرب وضعها الجسدي بكل أجهزته، وكانت ولادته حركة آلام قاسية في مكابدة

لا يشركه فيه غيره من الورثة، ولكانت عليه زكاته في حياته إن قصر في أدائها الولد، وليس الأمر كذلك.

قال ابن الهمام الحنفي بعد ذكر حديث عائشة المتقدم: (ومما يقع بأن الحديث يعني أنت ومالك لأبيك ما أول أنه تعالى ورث الأب من ابنه السدس مع ولد ولده، فلو كان الكل ملكه لم يكن لغيره شيء مع وجوده) (١).

قال ابن قدامه رحمه الله: «وللأب أن يأخذ من مال ولده ما شاء مع غناه وحاجته بشرطين:

أحدهما: أن لا يحجف بالإبن، و لا يأخذ ما تعلقت به حاجته.

الثاني: أن لا يأخذ من مال أحد ولديه فيعطيه لآخر؛ لأن تفضيل أحد الولدين غير جائز، فمع تخصيص الآخر بالأخذ منه أولى. فإذا وجد الشرطان جاز الأخذ» (٢).

فليتق الأبناء والآباء ربهم فيما أعطوا وما تركوا، و لا يجاوزن أحدهم حدود ما شرعه الله تعالى له، فإنه ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ١٤].

﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

(١) انظر: فتح القدير، ابن الهمام ص ٢٣٥.

(٢) انظر: الكافي ٢ / ٤٧١.

الجهد والخطر على الحياة، ولكنها بالرغم من حالة الكره الطبيعي للإحساس الجسدي بالثقل والألم والمعاناة، تتقبل ذلك كله بالرضى والحنان والعاطفة، فتحتضن ولدها بالعاطفة الدافقة الطاهرة، وتستمر في رعايته في حمله ورضاعه.

وتستمر الرعاية مدة طويلة ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾، عندما تشتد قواه ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾، وهي المدة التي يقوى فيها جسده، ويكمل فيها عقله، وتهلأ فيها شهواته، وتتوازن فيها انفعالاته، ويبدأ بالتطلع إلى نعمة الله عليه في حركة وجوده، بكل تفاصيلها الصغيرة والكبيرة، ﴿وَقَالَ رَبِّ آوِزْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَتِي﴾ [النمل: ١٩].

أي: اجعلني أعيش وعي النعمة، إلهاماً روحياً، يلزمني بمسؤولية الشكر لك قولاً وفعلاً يلتزمان سبل رضاك ومواقفه وغاياته، وبما يحولها إلى طاقة حية منفتحة على مواقع القرب منك والحب والصدق لك.

موضوعات ذات صلة:

الأبوة، الأخوة، الأمومة، التبني